المبحث الثاني

الحاجة إلى عودة الوقف

إن مناهضي الأوقاف تذرعوا بأن الوقف فرار من الديون، وتخريب للأعيان، وتغيير في فرائض الله تعالى، كما نعوا على نظار الأوقاف عدم أمانتهم، واستئثارهم بمزايا الوقف وعوائده، وإعطاء الفتات لمستحقيه الأصليين، فضلاً عما رأوا في الوقف من تضييع لثروات البلاد وعوامل الإنتاج بها، سواء أكانت من قوته البشرية المهدرة، أو من عناصر ثروته وأدوات الاستثمار فيه، إلا أننا نكاد نجزم أن تحميل نظام الوقف بكل هذه الآثام لم يكن موضع ملاحظتهم لو أنه نظام مستورد من غرب أو من شرق، ولكنه الإسلام الذي أصبح غرضاً يرمى، وهدفاً يصاب، ولا حول ولا قوة إلا بالله[1].

لذا، فمهما ساقوا من مبررات، فإنها لا تعطي الحق في إبطال الأوقاف الأهلية، فضلاً عن الخيرية، لأنها مجرد أهواء، وأغراض وأقوال، تردها أحكام الشريعة الإسلامية، ذلك أن إبطال الأوقاف لهذه الأقوال، أمر في غير محله، وحرمان من الآثار النافعة للأوقاف، دينياً، واجتماعياً، واقتصادياً، والإبطال في حد ذاته يعتبر مصادمة للشريعة الإسلامية، وإزالة مفخرة من مفاخر الإسلام.

يمكن القول: إن التنديد بما ترتب على تطبيق الوقف من تجاوزات، وتكرار ذكرها، والتذكير بها، إنما هو من قبيل الحق الذي يراد به الباطل، ذلك أن جميع هذه الآثار السلبية لا ترجع إلى تنظيم الوقف، وإنما إلى خروج الواقفين بالأوقاف عما شرعت له، وانحراف القائمين على الأوقاف عن أداء رسالتهم الشرعية، فضلاً عن عدم الاهتمام بما في تنظيم الوقف من مرونة، تسمح بتطويعه ليثمر آثاره الإيجابية في كل مجتمع من المجتمعات، مهما اختلف، وفي كل عصر من العصور، أيا كانت درجة التقدم الذي بلغها.

إن أبرز دليل على تفوق الآثار الإيجابية للوقف على ما قد يعترضه من [illegible]، هو اقتباس الغرب له، وتطبيقه بنجاح يؤدي إلى تزايد عدد

---

[1] [illegible] نظام الوقف في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، المجلد الأول، ص٤٧.

المؤسسات الوقفية بهذه المجتمعات، حيث نجد ستاً من أكبر المؤسسات الأمريكية، التي تزيد أصول كل منها على ألف مليون دولار، من المؤسسات الوقفية، ومن بينها أكبر مؤسسات خيرية في العالم، ومنها مؤسسة فورد Ford Foundation ومؤسسة بيل جيتس الخيرية Billgates Faoudation ولا يقتصر ذلك على الولايات المتحدة وحدها، حيث نجد أن قيام كبار أغنياء الدول الغربية بإنشاء مؤسسات لأداء أغراض اجتماعية، ليست في الواقع إلا تحقيق لفكرة الوقف الإسلامي، الذي عرفه الغرب أثناء الحروب الصليبية تحت اسم ترست Trust، فعمد إلى تطبيقه، واستلهام فلسفته، بوسائل أرقى وأكثر فعالية وتنظيماً، حتى أن من قاموا على إنشاء هذه المؤسسات الخيرية، كانت لديهم قناعة واضحة أن ساحة عملهم الخيري هي العالم أجمع، فحرصوا على ترك مجال واسع من حرية التحرك لمجالس الأمناء التي تدير هذه المؤسسات، لتقرر في كل زمان أولويات العمل ومواطنه، كما أعربت حكومات هذه المجتمعات عن تأييدها وتشجيعها لهذه المؤسسات من خلال تعمد المشرع ترك أو إحداث ثغرات للتهرب من الأعباء المالية، وخاصة الضرائب الكبيرة في هذه الاقتصاديات، حتى ينفذ منها القادرون، لتوجيه موارد الأمة إلى أبواب الخير، فتكون في الدراسة والتعليم يوماً، ثم تنقل إلى الرعاية الصحية أو الاجتماعية أو توفير السكن. ومن ناحية أخرى عمل المشرع في هذه المجتمعات على توفير الطمأنينة للواقفين على قدرة مصلحة الضرائب وكفاءتها في مراقبة الهيئات والمؤسسات الخيرية، لضمان سلامة أدائها وقيامها بدورها، وتحقيق أهدافها، عن طريق تقارير المتابعة السنوية المقدمة لمصلحة الضرائب، ولا يخفى ما ينطوي عليه ذلك من التأكيد على أهمية هذه المؤسسات في الاضطلاع بنصيب هام من تحقيق أهداف المجتمع، والحث لها على الاستمرار والتوسع في مجالاتها، والتشجيع على إنشاء المزيد من هذه المؤسسات بين جنبات المجتمع[1].

من ناحية أخرى، فإننا لا نستطيع أن نغفل الآثار الإيجابية التي حققها الوقف على مدى قرون طويلة، ودوره في إيجاد مجتمع الاستخلاف، وفقاً لمقاصد الشريعة

---

(١) راجع زنير: الحبس كمظهر من مظاهر السياسة الاجتماعية في تاريخ المغرب، مرجع سابق، ص٢٠٣.
Ehler (E.): In research of Identity:Waqf & the City of the Islamic Middle East.
في برزنجي (جمال): الوقف وأثره في تنمية المجتمع (نماذج معاصرة لتطبيقه في أمريكا الشمالية) في ندوة نحو دور تنموي للوقف، مرجع سابق، ص١٣٨-١٤٣.

الإسلامية السامية، وإذا كانت بعض الاتجاهات السلبية قد واكبت تطبيق هذا النظام، وانحرفت به عن غايته المثلى، فإن التفكير السليم يكون في العمل على تصحيح مساره، وتطويره في نطاق أحكام الشريعة الإسلامية، بما يحقق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية، ويساير متطلبات العصر، حتى يؤدى دوره الفعال في دفع عملية التنمية، حيث نجد أن المسلمين في بلادهم، وفى غيرها من البلدان، في أمس الحاجة إلى عودة مؤسسة الوقف، وليس إلى إحيائها، لأنها لم تمت، ولن تموت، فهي لم تزل تنبض بالحياة على قدم عهدها، ولم تزل بحاجة للمزيد من الاهتمام بها وتطويرها، لإزالة ما قد ران عليها من بعض الممارسات المنحرفة للأفراد والحكومات.

إن التطورات التي عرفتها مجتمعاتنا الإسلامية خلال القرن الأخير، غيرت كثيرا من معالم حياتنا، ومن أبرز نتائج هذه التطورات تعدد الخدمات الاجتماعية التي يجب أن توفر من أجل ضمان سلامة المجتمعات وحسن سيرها، لذلك عمدت مجتمعاتنا الإسلامية إلى إنشاء عدة مؤسسات اجتماعية لأداء هذه الوظائف، اشتقت نموذجها من الحضارة الغربية، سواء من حيث البنيات الهيكلية أو تصريف الشئون التيسيرية.

إن المؤسسات الحديثة لا تستطيع أن تحل محل مؤسسة الأوقاف ولا أن تقوم بدورها الاجتماعي والديني، فضلاً عن الجانب الإنساني والمميزات الدينية التى تشتمل عليها، وجميع الخدمات التي تقدمها، وهذا شيء أساسي جداً، ذلك أن مجال عمل المؤسسات الوقفية يمتد إلى مجالات لا تستطيع إمكانيات الدول رغم ضخامتها، أن توفر التمويل والعناية اللازمين لحسن القيام بها سواء في ديار أغلب سكانها من المسلمين، أو في ديار لا يسكنها سوى أقلية من المسلمين.

الحاجة إلى عودة الوقف في ديار المسلمين:

إن هذه الحاجة الملحة إلى عودة الوقف في ديار أغلب سكانها من المسلمين، حتى تعود إلى الاضطلاع بدورها الاجتماعي والاقتصادي متنوع الغايات، والأهداف المتعددة وخدمة المصالح العامة والخاصة، في مختلف نواحيها الأيديولوجية والثقافية، هي ناتجة عن تخلي الحكومات في القيام بالعبء الثقيل الملقى على عاتقها، والذي يتزايد

صعوبة مع تطور الحياة العصرية، وتجدد المشاكل وتنوعها، فإذا كنا قد رأينا قدرة الوقف على تحقيق مختلف الأغراض الإنسانية، بل وتجاوزه لها إلى مجالات تنم عن حساسية مرهفة لمشاعر السلف، فإن الوقف قد يكون الأسلوب الوحيد القادر على تقديم العون الحقيقي لما يعترض المسلمين من مشاكل، وإيجاد الأسلوب الأمثل لما يناسبها من حلول، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: مواجهة مشكلة ارتفاع الأسعار بالنسبة للطلبة المقبلين على العلم المجيدين له، وبالنسبة للأسر كثيرة الأولاد، ووضع الحلول الإنسانية لمشكلة تزايد عدد اللقطاء والأيتام نتيجة الكوارث الطبيعية والعائلية، والانحرافات الأخلاقية، والضغوط الاقتصادية، وإيجاد الصيغ المناسبة للمشاكل المرتبطة بالتطورات الحديثة، والمتعلقة بتلوث البيئة، والاتجاه إلى تكوين بنوك للأعضاء الإنسانية توفر حياة أفضل للمرضى والمصابين.

من ناحية أخرى، نجد أن ثقل العبء الملقى على السلطات الرسمية يسمح لها بالكاد القيام بوظائفها التقليدية، وتوفير الحاجات الأكثر إلحاحاً، بينما تكاد تنعدم الإمكانات المتبقية لتحقيق المقاصد الشرعية، والغايات الإسلامية، سواء عن سوء تخطيط، أو عن سوء نية، فتفقد الديار التي يكون غالبية سكانها من المسلمين هويتها الإسلامية، كما تفقد الأجيال التواصل فيما بينها، ويركز أبناء كل جيل على تحقيق أهدافهم الآنية، دون الاهتمام بإخوانهم في الجيل المعاصر أو في الأجيال القادمة، ولا يوجد مثل مؤسسة الوقف لتحقيق هذه الأهداف في سهولة ويسر، فيتيح تحقيق مقاصد الإسلام الحنيف بعيداً عن تدخل غير الملتزمين بتعاليمه من أبنائه، أو من غيرهم.

ب- الحاجة إلى عودة الوقف في ديار تسكنها أقليات مسلمة:

إذا كان المسلمون في ديارهم يشعرون بالحاجة الملحة إلى سرعة استعادة الوقف لمكانته المتميزة، فإن هذا الشعور يتعاظم في ديار يسكنها أقلية من المسلمين، ذلك أن الجاليات الإسلامية المنتشرة في مختلف أرجاء الأرض، تنمو لديها حاجة أكثر إلحاحاً في استعادة هذه المؤسسة الإسلامية الاجتماعية الثقافية، التي هي محور اقتصادي، يمت بتقاليده للإسلام منذ أقدم العصور، وهو إلى جانب طابعه التقليدي من المرونة بحيث لا يستعصى على التطور والقدرة على الوفاء

بحاجات الأقليات، وتمكينها من ممارسة حقوقها الأساسية، بما يوفر لها من معين لا ينضب، وما ييسره من أسباب التقدم والتنمية الثقافية والاجتماعية.

إن أهمية العناية بأوقاف الأقليات الإسلامية، في العصر الحاضر تزداد نظراً لانتشار جماعات وأقليات إسلامية متعددة، في مختلف البلاد، تتراوح نفوسها بين مئات الألوف، وبين عشرات الملايين، ونظراً لاحتمال تزايد عدد هذه الأقليات بالهجرة، واعتناق الإسلام، واضطلاعها بدور بالغ في التعارف، والتواد بين الشعوب، ومناهضة الحركة العنصرية واللإنسانية، عملاً بتقاليدها الإسلامية، بحيث تخدم قضيتها، وقضية شعوبها، وقضية التعاون الوثيق بين تلك الشعوب، وبين سائر الأمم والشعوب الإسلامية، ذلك إن الوقف هو الركن الاقتصادي الذي يسند مركز الأقليات الإسلامية، ويمكنها من تنظيم شئونها الثقافية وممارسة حقوقها الدينية والثقافية، بما يمدها به، ويزودها من إمكانات مالية دورية لا تنضب، ومن قدرة على التنظيم الذاتي، على أن يتم ذلك من خلال التعرف على ما تعانيه مختلف الأقليات المسلمة من صعوبات وتعنت في ممارسة حقها في العمل بنظام الوقف، حتى يمكن تبني سياسة موحدة لإقناع مختلف الدول بضرورة حق أقلياتها الإسلامية في العمل بنظام الوقف، سواء بالمحافظة على ما هو قائم، أو بإنشاء أوقاف جديدة[1].

---

[1] [illegible] (صلاح الدين): مؤسسة الوقف ومصالح الأقليات الإسلامية في مختلف أرجاء العالم في ندوة [illegible] في العالم العربي والإسلامي، مرجع سابق، ص٥٠-٥٧.